

**المادة ٢ -** يلقي وزير الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

ثامن بان يضم هذا القانون بمحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوازين الدولة ٤

مصدر بمراسى الفقيه في ١٦ ربیع الأول سنة ١٣٥٢ (٢٨ یونیو سنہ ١٩٣٤)

۱۰

بيان حضرة شاهزاد

وزير المالية وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء  
حسن ثبرى محمود تهسلى القبىسى عبد الفتاح سعيد

بِحَدْرَى

الفرض	المجهة المتنازل لها عنها	الثمن المخفض	الثمن المقترن	كيفية التزول	المساحة	القطعة
توسيع جبانة الطائفية المذكورة بمصر القديمة	بطريكة الروم الأرثوذكس	٦٥٦ جنيه او ١٧٥ ملیما لکامل الأرض على أساس ٣٠٠ ملیما للتر الواحد	٣٩٣٧ جنيه او ٥٥ ملیما لکامل الأرض على أساس ٣٠٠ ملیما للتر الواحد	بيع بغير مخفض	١٣١٢٣ متراً و ٥٠ سنتيمتراً منه ٨٢٨١ متراً ضمن القطعة رقم ١٤٤٥٦ و ١٤١٤١ متراً و ٥٠ سنتيمتراً ضمن القطعة رقم ٢٢٤ و ٣٤٢٨ متراً ضمن القطعة رقم ١٣٨	٥٦ و ٣٢٤ و ١٣٨ رقم مصر القديمة

الدكتور مصطفى بك صفت .  
« ابراهيم بك فهمي .  
« محمود بك زكي .

وزارة الداخلية

قرار بتعيين أعضاء في المجلس العلمي العالي

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادة العاشرة من المرسوم بقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٢٨  
الخاص بمعاولة مهنة الطب في القطر المصري والمعدل بالقانون رقم ١٧  
لسنة ١٩٣٢ :

**فعلى الفرارين الصادرين بتاريخ ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٩ و٣٠ أبريل سنة ١٩٣٢  
تعيين أعضاء في المجلس الطبي العالي ؟**

٦١٩٣٣ سنه ١٥ سبتمبر في قدامتهم في المذكورين الأعضاء تعيينه مدة أن بما

فرم هو آت:

**مادة ١ - يعين أعضاء في المجلس الطبي المعالى المنصوص عليه في المادة العاشرة المشار إليها أعلاه :**

**مادة ٥ - هل وكيلاً وزارة الداخلية للشئون الصحية تنفيذ هذا القرار  
ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية**

**فادة ٤** — يُلْغى القراران الصادران في ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٩ و٣ أبريل سنة ١٩٣٠ اللذان ألغيا

**فادة ٥** – هل وكيل وزارة الداخلية للشئون الصحية تقييد هذا القرار  
بعملياته من قرار نشره بالجريدة الرسمية؟

محرر اف ١٠ دیجیتال سال ١٣٥٢ (٢٧ یونیورسٹی ١٩٣٤)

فجود القىسى